



الدورة التاسعة والسبعون

البند 155 من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

## قرار اتخذته الجمعية العامة في 30 حزيران/يونيه 2025

[[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/79/925)، الفقرة 12]]

### 299/79 - تمويل مركز الخدمات الإقليمي في عننتيبي، أوغندا

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قرارها 307/69 المؤرخ 25 حزيران/يونيه 2015 المتعلق بتمويل مركز الخدمات الإقليمي في عننتيبي، أوغندا، وإلى قراراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار 294/78 المؤرخ 28 حزيران/يونيه 2024،

وقد نظرت في تقريري الأمين العام عن تمويل مركز الخدمات الإقليمي<sup>(1)</sup> وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع<sup>(2)</sup>،

1 - تؤكد من جديد قراراتها 290/57 بآء المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2003 و 296/59 المؤرخ 22 حزيران/يونيه 2005 و 266/60 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2006 و 276/61 المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2007 و 269/64 المؤرخ 24 حزيران/يونيه 2010 و 289/65 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2011 و 264/66 المؤرخ 21 حزيران/يونيه 2012 و 307/69 و 286/70 المؤرخ 17 حزيران/يونيه

(1) A/79/596 و A/79/751.

(2) A/79/724/Add.5.



يونيه 2016 و 274/76 المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2022، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل لأحكامها ذات الصلة؛

2 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام؛

3 - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

4 - **تنوه** بالدعم الذي تقدمه حكومة أوغندا لتيسير عمل الأمم المتحدة في مركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي، أوغندا؛

**تقرير أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2023 إلى 30 حزيران/يونيه 2024**

5 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن أداء ميزانية مركز الخدمات الإقليمي للفترة من 1 تموز/يوليه 2023 إلى 30 حزيران/يونيه 2024<sup>(3)</sup>؛

**تقديرات الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2025 إلى 30 حزيران/يونيه 2026**

6 - **تعتمد** مبلغ 46 154 000 دولار من دولارات الولايات المتحدة للإنفاق على مركز الخدمات الإقليمي خلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2025 إلى 30 حزيران/يونيه 2026؛

**تمويل تقديرات الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2025 إلى 30 حزيران/يونيه 2026**

7 - **تقرر** أن تموّل الاحتياجات اللازمة لمركز الخدمات الإقليمي للفترة من 1 تموز/يوليه 2025 إلى 30 حزيران/يونيه 2026 على النحو التالي:

(أ) يُستخدم الرصيد الحر ورصيد الإيرادات الأخرى البالغان 621 900 دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2024 لتوفير الموارد المطلوبة للفترة من 1 تموز/يوليه 2025 إلى 30 حزيران/يونيه 2026؛

(ب) يقسّم مبلغ 43 209 100 دولار بالتناسب بين ميزانيات عمليات حفظ السلام العاملة التي تستفيد من خدمات المركز للفترة من 1 تموز/يوليه 2025 إلى 30 حزيران/يونيه 2026؛

(ج) يموّل في إطار الباب 3، الشؤون السياسية، مبلغ 2 323 000 دولار المتصل بحصة البعثات السياسية الخاصة التي تستفيد من خدمات المركز، حسبما يمكن أن توافق عليه الجمعية العامة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2026؛

(د) تُخصم من الرصيد المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه الإيرادات المقدر أن تتأتى من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة 5 247 400 دولار، المكونة من مبلغ 5 006 500 دولار للفترة من 1 تموز/يوليه 2025 إلى 30 حزيران/يونيه 2026 ومن الزيادة البالغة 240 900 دولار فيما يتعلق

بالفترة من 1 تموز/يوليه 2023 إلى 30 حزيران/يونيه 2024، وتقسّم بالتناسب بين ميزانيات فرادى عمليات حفظ السلام العاملة التي تستفيد من خدمات المركز؛

8 - **تقرر أيضا** أن تنتظر خلال دورتها الثمانين في مسألة تمويل مركز الخدمات الإقليمي.

الجلسة العامة 81

30 حزيران/يونيه 2025